

تقرير بشأن عمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة للفترة 2021/ 2022

مقدمة

1. تقدم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة هذا التقرير وفقاً لالتزامها في مجال تقديم التقارير أمام مؤتمر الدول الأطراف كما تنص على ذلك المادة 18 (3) من معاهدة تجارة الأسلحة والقسم 2 من الأمر التوجيهي الصادر من الدول الأطراف إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة والذي تتضمنه الوثيقة ATT/CSP1/CONF/3.

2. يغطي هذا التقرير عمل الأمانة في الفترة التي تعقب المؤتمر السابع للدول الأطراف مباشرة وحتى المؤتمر الثامن للدول الأطراف.

الولاية

3. تتمثل الولاية القانونية لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة في مساعدة الدول الأطراف في التنفيذ الفعّال للاتفاقية. وتنفذ أمانة معاهدة تجارة الأسلحة هذه الولاية من خلال القيام بالمسؤوليات المحددة التالية المنصوص عليها في المادة 18(3) من الاتفاقية:

أ. تلقي التقارير وإتاحتها وتوزيعها على النحو الذي تقضي به هذه المعاهدة؛

ب. تعهد قائمة جهات الاتصال الوطنية وإتاحتها للدول الأطراف؛

ج. تيسير التوفيق بين عروض تقديم المساعدة لتنفيذ المعاهدة وطلبات الحصول عليها وتعزيز التعاون الدولي على النحو المطلوب؛

د. تيسير أعمال مؤتمر الدول الأطراف، بما في ذلك وضع الترتيبات وتقديم الخدمات اللازمة للاجتماعات التي تُعقد بموجب هذه المعاهدة.

هـ. أداء مهام أخرى حسبما تقرره مؤتمرات الدول الأطراف.

4. بالإضافة إلى المسؤوليات المحددة أعلاه، تنهض أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بالمسؤوليات التالية:

أ. إدارة الصندوق الاستئماني الطوعي طبقاً لولايتها المستمدة من اختصاصات الصندوق الاستئماني الطوعي والقواعد الإدارية. وتنطوي هذه الوظيفة على إنشاء الصندوق الاستئماني الطوعي وتعهد جميع العمليات والأنشطة الأساسية لعمل الصندوق وأداء وظائفه بفعالية وكفاءة.

ب. إدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة طبقاً لقرار المؤتمر الرابع للدول الأطراف الذي عهد إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بإدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة (انظر الفقرة 34 من [التقرير النهائي](#) للمؤتمر الرابع للدول الأطراف الذي عقد خلال الفترة 20-24 آب/أغسطس 2018).

ج. إدارة مشروع مخصص لدعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة في المجالات التالية ذات الأولوية: بناء قدرات جهات الاتصال الوطنية لمعاهدة تجارة الأسلحة، وقائمة الخبراء (تدريب المدربين)، وإنشاء قاعدة بيانات للتوفيق بين الاحتياجات والموارد. يمول الاتحاد الأوروبي هذا المشروع من خلال قرار المجلس رقم CFSP 2921/649 الصادر في 16 نيسان/إبريل 2021.

عمل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

5. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بالأنشطة المبينة فيما يلي تنفيذاً لمسئولياتها.

6. الدعم الإداري

أ. لمزيد من النهوض بأهداف معاهدة تجارة الأسلحة المتعلقة بالشفافية وإعداد التقارير، أدارت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة النظام الخاص بإرسال الإخطارات وتلقي التقارير الأولية والسنوية المقدمة بموجب المادة 13 من معاهدة تجارة الأسلحة ونشرها، والقوائم الوطنية للأصناف الخاضعة للرقابة المنشأة بموجب المادة 5 (4)، وجهة (جهات) الاتصال الوطنية التي أخطرت بها بموجب المادة 5 (6) من المعاهدة.

ب. إدارة نظام توليد تذكيرات للدول الأطراف فيما يتعلق بالمواعيد المحددة القادمة للإبلاغ.

ج. من أجل التحلي بالحكم الرشيد وتحقيق القيمة في مقابل النقود، استمرت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة في تنفيذ سياسة المشتريات الخاصة بمعاهدة تجارة الأسلحة عن شراء جميع السلع والخدمات الخاصة بها تحت إشراف لجنة الإدارة. ومن بين معاملات الشراء الجديرة بالذكر خلال الفترة المشمولة بالتقرير الإطار التعاقدية المتعدد السنوات لخدمات الترجمة الفورية والترجمة.

د. تقديم الدعم للجنة الإدارة وتنفيذ أوامرها التوجيهية في الشؤون التي تقع داخل محيط مسؤوليتها الرقابية.

هـ. تعهد ترتيبات المواءمة بين أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وبين مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة بشأن المسائل المتعلقة بالموارد البشرية وتكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم المركزي في سياق الاتفاق الدائم بشأن الترتيبات الإدارية والمالية بين أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وبين الحكومة السويسرية.

و. الاستجابة للاستفسارات الواردة عن طريق الهاتف والبريد الإلكتروني من الدول ومن الجمهور فيما يتعلق بعملية معاهدة تجارة الأسلحة.

7. الإدارة المالية

أ. في تشرين الأول/أكتوبر 2021، أعدت الأمانة وأصدرت فواتير لمطالبة الدول بمساهماتها المالية في موازنة معاهدة تجارة الأسلحة لعام 2022 طبقاً لما اعتمده المؤتمر السابع للدول الأطراف. وبجانب هذه الجهود، أعدت أيضاً سجل الديون المالية المرحلة لمعاهدة تجارة الأسلحة وقامت بنشره على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة لأغراض الشفافية.

ب. في آذار/مارس 2022، وتطبيقاً للقاعدة رقم 8 ن القواعد المالية لمعاهدة تجارة الأسلحة، قامت الأمانة بإعداد وتوزيع تذكيرات على جميع الدول التي لديها اشتراكات مقررّة متأخرة.

ج. إعداد الوثائق اللازمة لتيسير المناقشات أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الثامن للدول الأطراف فيما يتعلق بالمساهمات المالية في موازنة معاهدة تجارة الأسلحة، وأنماط الدفع وأثارها على الاستمرارية المالية لمعاهدة تجارة الأسلحة.

د. تحديث حالة المساهمات المالية في معاهدة تجارة الأسلحة لأغراض الشفافية، على أساس ربع سنوي، ونشرها على الموقع الإلكتروني للمعاهدة.

هـ. إعداد توقعات موازنة عام 2023 لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة والمؤتمر التاسع للدول الأطراف، وتقديمها، بعد مراجعتها من لجنة الإدارة، إلى الدول الأطراف في 20 أيار/مايو 2022 لكي ينظر فيها المؤتمر الثامن للدول الأطراف.

و. إدارة موازنة معاهدة تجارة الأسلحة وتوفير تحديثات منتظمة إلى لجنة الإدارة والدول. وبالإضافة إلى ذلك، قامت بتجميع وإنشاء عمليات للتحكم في النفقات.

ز. تيسير تدقيق القوائم المالية لأمانة معاهدة تجارة الأسلحة والصندوق الاستئماني الطوعي وبرنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة، طبقاً للقاعدة 10 من القواعد المالية لمعاهدة تجارة الأسلحة، بواسطة شركة باريس ووتر كوبرز، المراقب المستقل لحسابات معاهدة تجارة الأسلحة.

8. حالة تنفيذ المهام المسندة من المؤتمر السابع للدول الأطراف

- أ. إتاحة جميع الوثائق الصادرة عن هيئات معاهدة تجارة الأسلحة والتي نظر فيها المؤتمر السابع للدول الأطراف، على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة، لمساعدة الدول في عملها المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة.
- ب. استمرار المشاركة في تنفيذ استراتيجية التوعية بشأن إعداد التقارير التي اعتمدها المؤتمر الرابع للدول الأطراف.
- ج. تقديم الدعم الموضوعي والإداري لجميع فرق العمل التابعة لمعاهدة تجارة الأسلحة في النهوض بتنفيذ برامج عملها المصدق عليها من الدول الأطراف.
- د. دعم جهود رئيس المؤتمر الثامن للدول الأطراف من أجل تعزيز عالمية المعاهدة.
- هـ. وضع إجراء عملي، بالتعاون مع لجنة الإدارة، لتنفيذ المبادئ التوجيهية للترتيبات المالية بموجب القاعدة المالية رقم 8 (1) د، على النحو الذي اعتمده المؤتمر السابع للدول الأطراف.

9. الاستعدادات للمؤتمر الثامن للدول الأطراف

- أ. تقديم الدعم إلى رئيس المؤتمر الثامن للدول الأطراف وشاغلي مناصب معاهدة تجارة الأسلحة في تنفيذ عملية لتحديد صيغة الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر الثامن للدول الأطراف والمؤتمر الثامن للدول الأطراف ذاته في ضوء تطور الأوضاع المتعلقة بفيروس كوفيد-19.
- ب. وضع و/أو تحرير الوثائق الخاصة بالاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الثامن للدول الأطراف والمشاورات خلال الفترة بين الدورتين. وتضمن هذا ترجمه الوثائق.
- ج. إصدار مذكرات وتوزيع وثائق الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الثامن للدول الأطراف إلى الدول الأطراف والدول الموقعة والدول المراقبة والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والصناعة.
- د. إدارة الترتيبات اللوجستية والمسائل المتعلقة بها بما في ذلك خدمات الترجمة والترجمة الفورية للاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الثامن للدول الأطراف. وقد تضمن هذا ضمان إتاحة الترجمة الفورية على منصة العمل من خلال شبكة الإنترنت التي استخدمت للاجتماعات، والتي عقدت بصورة مختلطة.
- هـ. إدارة إصدار المستندات ومواد التواصل للاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الثامن للدول الأطراف، والمشاورات خلال الفترة بين الدورتين على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة.
- و. توفير الدعم الإجرائي والفني والموضوعي لرئيس المؤتمر الثامن للدول الأطراف، والمكتب والرؤساء المشاركين للفرق العاملة بالإضافة إلى لجنة الإدارة.
- ز. تقديم الدعم الإداري والموضوعي لفرق عمل معاهدة تجارة الأسلحة الثلاثة المشكّلة ومنتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة.
- ح. إدارة خدمات المؤتمر الثامن للدول الأطراف فيما يتعلق بترتيبات مقر الانعقاد وتسجيل المشاركين وترجمة الوثائق وخدمات الترجمة الفورية والخدمات الفنية وإدارة الفعاليات الجانبية والمعارض وجوانب المشتريات ذات الصلة. وقد تضمن هذا ضمان إتاحة الترجمة الفورية على منصة البث المباشر من خلال شبكة الإنترنت التي استخدمت للمؤتمر.

الصندوق الاستئماني الطوعي لمعاهدة تجارة الأسلحة

10. قامت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، بموجب مسؤوليتها عن إدارة الصندوق الاستئماني الطوعي كما تنص اختصاصات الصندوق والقواعد الإدارية للصندوق، بالإجراءات التالية:

- أ. التعاون مع رئيس الصندوق الاستئماني الطوعي في تولى أنشطة التوعية الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي بما في ذلك إصدار فيديو إرشادي.
- ب. في تشرين الأول/أكتوبر 2021، إعداد وتوزيع دعوة الصندوق الاستئماني الطوعي للتقدم بمساهمات في دورة مشاريع عام 2022.
- ج. في تشرين الأول/أكتوبر 2021، قامت بإعداد وتوزيع دعوة الصندوق الاستئماني الطوعي لتقديم مقترحات المشاريع لدورة مشاريع الصندوق لعام 2022، مع تحديد 14 كانون الثاني/يناير 2022 كآخر موعد لتلقي المقترحات.
- د. في نيسان/إبريل 2022، قامت بالفحص المسبق لمقترحات مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي لدورة مشروع الصندوق الاستئماني الطوعي لعام 2022 وفي إبريل/نيسان 2022 قدمت قائمة تصفية إلى لجنة اختيار الصندوق الاستئماني الطوعي طبقاً لإرشادات الصندوق الاستئماني الطوعي لعملية الاختيار.
- هـ. رصد تنفيذ المشروعات المصدق عليها أثناء دورات مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي لأعوام 2019 و2020 و2021 و2022 بما في ذلك تتبع أداء المشروع والنفقات المالية.
- و. إعداد كافة المراسلات مع المتقدمين بطلبات إلى الصندوق الاستئماني الطوعي وإطلاع لجنة اختيار الصندوق على النتائج.
- ز. التفاوض للتوصل إلى اتفاقات الجهات المانحة وتوقيعها مع مختلف الجهات المانحة للصندوق الاستئماني الطوعي.
- ح. إعداد التقارير اللازمة وتقديمها إلى لجنة الاختيار الخاصة بالصندوق الاستئماني الطوعي والجهات المانحة.
- ط. إنشاء إطار للتفاوض بشأن اتفاقات المنح وإعدادها، بين أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وبين المتقدمين الناجحين في دورة مشاريع الصندوق الاستئماني الطوعي لعام 2022.
- ي. تيسير نقل المنح إلى الجهات المتلقية لها طبقاً لشروط اتفاقات المنح.
- ك. أدارت حساباً مصرفياً ونظماً للإدارة المالية مخصصاً لمسار عمل الصندوق الاستئماني الطوعي من أجل تيسير الكفاءة المالية والشفافية في الحسابات ونواتج التدقيق المحاسبي المواتية.
- ل. إعداد تقرير يُقدم إلى المؤتمر الثامن للدول الأطراف بشأن حالة تشغيل الصندوق الاستئماني الطوعي.

برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة

11. قامت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، طبقاً لقرار المؤتمر الرابع للدول الأطراف الذي عهد إلى أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بإدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة، بالأنشطة الموضحة أدناه:
12. وفيما يتعلق بإدارة أموال الرعاية:
- أ. إعداد وإصدار مقترح التمويل لعام 2022 والدعوة للمساهمة في برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة في تشرين الثاني/نوفمبر 2021.
- ب. أدارت حساباً مصرفياً ونظماً للإدارة المالية مخصصاً للبرنامج من أجل تيسير الكفاءة المالية والشفافية في الحسابات ونواتج التدقيق المحاسبي المواتية.
- ج. تخصيص نسبة تصل إلى 8%¹ من أموال الرعاية المتلقاة لإدارة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة.

¹ تخصص هذه الأموال، من بين جملة أمور، للإعلان عن برنامج الرعاية الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة، وشراء الخدمات المتعلقة ببرنامج الرعاية الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة والتي تتضمن إشراك إحدى وكالات السفر، وتعيين موظفين إضافيين (مؤقتين) لمساعدة المنديبين المشمولين بالرعاية في مشاركتهم في الاجتماعات وتكاليف الاتصالات المرتبطة ببرنامج الرعاية الخاص بمعاهدة تجارة الأسلحة.

د. إعداد تقرير يُقدم إلى المؤتمر الثامن للدول الأطراف بشأن حالة برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة وتنفيذه.

13. فيما يتعلق باختيار المندوبين لتلقي الرعاية، قامت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بما يلي:

أ. الإعلان عن برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة وإصدار دعوة للتقدم بطلب الحصول على رعاية معاهدة تجارة الأسلحة في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 لحضور الاجتماعين التحضيريين غير الرسميين الأول والثاني للمؤتمر الثامن للدول الأطراف وفي أيار/مايو 2022 لحضور المؤتمر الثامن للدول الأطراف.

ب. تماشياً مع مسودة المبادئ التوجيهية الإدارية، قامت بالفحص المسبق لمقدمي طلبات الحصول على الرعاية على أساس المبادئ العامة لاختيار المندوبين لرعايتهم من خلال برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة وقدمت للجهات المانحة قائمة تصفية منقحة تضم المتقدمين المؤهلين لاستقاء مدخلاتها قبل الاختيار النهائي وإبلاغ نتائج عملية الاختيار للمتقدمين.

14. فيما يتعلق بالإدارة الفنية لبرنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة، قدمت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة الخدمات التالية إلى المندوبين المشمولين بالرعاية وفقاً لبرنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة: البروتوكول المالي:

أ. حجز وإصدار تذاكر الطيران للمندوبين المشمولين بالرعاية؛

ب. حجز الإقامة للمندوبين المشمولين بالرعاية، ودفع قيمتها؛

ج. دفع البدلات (البدلات اليومية) نظير النفقات (وجبتي الغداء والعشاء) للمندوبين المشمولين بالرعاية؛

د. دفع بدلات المغادرة والوصول (للانتقالات البرية) للمندوبين المشمولين بالرعاية؛

هـ. قامت بترتيب اختبارات فيروس كوفيد-19 ودفع مقابلها للمندوبين المشمولين بالرعاية.

و. تقديم خطاب لدعم طلب المندوب الحصول على تأشيرة الدخول، حسب الاقتضاء؛

ز. تنظيم واستضافة يومي إحاطة للمندوبين المشمولين برعاية معاهدة تجارة الأسلحة لحضور الاجتماعين التحضيريين غير الرسميين الأول والثاني للمؤتمر الثامن للدول الأطراف.

مشروع دعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة

15. طبقاً لدورها في توجيه وإدارة مشروع دعم تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، اضطلعت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بالأنشطة المبينة أدناه.

16. فيما يتعلق بالنشاط الأول، بناء قدرات جهات الاتصال الوطنية لمعاهدة تجارة الأسلحة:

أ. في كانون الأول/ديسمبر 2021، قامت بإجراء استبيان لتقييم مستوى خبرات جهات الاتصال الوطنية، ومستوى المشاركة في عملية معاهدة تجارة الأسلحة، والتحديات القائمة والمساعدات المطلوبة.

ب. عقدت إحاطتين لجهات الاتصال الوطنية في 14 شباط/فبراير و 25 نيسان/إبريل 2022.

ج. قامت بإنشاء نقطة اتصال مستقلة مع جهات الاتصال الوطنية لتقييم الدعم المطلوب.

د. استجابة لمتطلبات المعاهدة ولتوجيهات المؤتمر الثالث للدول الأطراف، قامت بوضع الوثيقة الإرشادية لجهات الاتصال الوطنية، وإجراء مشاورات بشأنها ونشرها من أجل توفير إرشادات بشأن دور جهات الاتصال الوطنية ومهامها في تبادل المعلومات بشأن الأمور المتعلقة بتنفيذ المعاهدة.

هـ. أجرت العمل الأولي بشأن الاعتبارات الرامية إلى توجيه وضع صفحة إلكترونية مخصصة لجهات الاتصال الوطنية على الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة.

17. فيما يتعلق بالنشاط الثاني، قائمة الخبراء (تدريب المدربين):

- أ. تعاونت مع الخبراء المساهمين المشهود لهم بالكفاءة في وضع دليل تدريبي شامل وإرشادات لمعاهدة تجارة الأسلحة.
- ب. تعاونت مع أحد الخبراء في تطوير منهجية تدريب لتطبيقها أثناء ورش العمل الإقليمية المخططة.
- ج. أحرزت تقدماً على صعيد تقييم الأماكن المناسبة لورش العمل الإقليمية المخططة.
18. فيما يتعلق بالنشاط الثالث، أنشأت قاعدة بيانات للتوفيق بين الاحتياجات والموارد:
- أ. يجري حالياً تقييم خيارات إنشاء آلية مناسبة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد.
- ب. سوف يشكل النشاط أعلاه أساساً للأنشطة التالية من أجل تصميم وإنشاء وإطلاق وتعهد قاعدة بيانات للتوفيق بين الاحتياجات والموارد.

19. فيما يتعلق بإدارة المشروع ومدى ظهوره:

- أ. أدارت حساباً مصرفياً ونظماً للإدارة المالية مخصص للمشروع من أجل تيسير الكفاءة المالية والشفافية في الحسابات ونواتج التدقيق المحاسبي المواتية.
